بلفظ الهبة في حق الامة وفيه خلاف فقال سعيد بن
المسيب والزهري ومجاهد وعطا لا ينعقد الا بلفظ
الانكاح او التزويج وبه قال مالك وربيعة والشافعي
ومعنى الاية ان اباحة الوطي بالهبة وحصول
التزويج بلفظها من خواصه صلى الله عليه وسلم
قال النخعي وابو حنيفة واهل الكوفة ينعقد بلفظ
الهبة والتمليك وان معنى الاية ان تلك المراة
صارت خالصة لك زوجة من امهات المومنين
لا تحل لغيرك ابدا بالتزويج واجيب بان
هذا التخصيص بالواهبة لا فائدة فيه فان
ازواجه صلى الله عليه وسلم كلهن خالصات
له وما مر فللتخصيص فائدة التنبيه الثالث
في التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم
هل كانت عنده امراة منهن فقال عبد الله بن
عباس ومجاهد لم يكن عند النبي صلى الله عليه
وسلم امراة وهبت نفسها منه ولم يكن عنده
امراة الا بعقد نكاح او ملك يمين وقوله تعالى
وهبت نفسها على طريق الشرط والجزا وقال غيرهما
بل كانت موهوبة وهو ظاهر الاية واختلفوا فيها
فقال الشعبي هي زينب بنت خزيمة الهلالية يقال
لها ام المساكين وقال قتادة هي ميمونة بنت الحارث
وقال علي بن الحسين والضحاك ومقاتل هي ام شريك
بنت جابر من بني اسد وقال عروة بن الزبير
هي خولة بنت حكيم من بني سليم التنبيه
الرابع في ذكر شي من خصائصه صلى الله عليه

وسلم

وسلم وقد ذكرت فيها اشيا كثيرة بشرح الصدر بها
في شرح التنبيه فلا اطيل بذكرها هنا ولكن اذكر
منها طرفا تبركا ببركة صاحبها عليه افضل
الصلاة والسلام فان ذكرها مستحب قال النووي
في روضته ولا يبعد القول بوجوبها لئلا يرى الجاهل
بعض الخصايص في الخبر الصحيح فيعمل به احدها الو جبات
وهي اشيا كثيرة منها الضحى والوتر والاضحية وفي
الحديث ما يدل على ان الواجب اقل الضحى وقيا ـه
ان الوتر كذلك ومنها السواك لكل صلاة والمشا
ورة لذوي الاحلام في الامر وتخيير نسايه بين
مفارقته طلبا للدنيا واختياره طلبا للاخرة ولا
يشترط الجواب له منهن فورا فلو اختارته واحدة
لم يحرم عليه طلاقها او كرهته توقفت الفرقة
على الطلاق وليس قولها اخترت نفسي بطلاق كما
مرت الاشارة اليه ولم تزوجها بعد الفراق النوع
الثاني المحرمات وهي اشيا كثيرة منها الزكاة والصدقة قد
وتعليم الخط والشعر ومد العين الى متاع الدنيا
وخاينة الاعين وهي الايما بما يظهر خلافه دون
الخديعة في الحرب وامساك من كرهته نكاحه ومنها
نكاح كتابية لا السرية لها كما مر ولا يحرم عليه اكل
الثوم ونحوه ولا الاكل متكيا النوع الثالث التخفيفات لـ
والمباحات وهي كثيرة جدا وهي تزوج من شا
من النسا من غير ولي ولا شهود بلفظ الهبة من المراة
ودونها متوليا للطرفين وزوجه الله تعالى وابيح له
الوصال وصفي المغنم ويحكم ويشهد لولده وابيح

Copyright © King Saud University